



PRESS CLIPPING SHEET

PUBLICATION:	Nisf Al Donia
DATE:	14-August-2015
COUNTRY:	Egypt
CIRCULATION:	40,000
TITLE :	Organ Transplants from the Deceased to the Living for the
	First Time in Egypt
PAGE:	30-31
ARTICLE TYPE:	Government News
REPORTER:	Aziz Ali Ayad





PRESS CLIPPING SHEET



رغم الجدل ورفض غالبية الأطباء له نقل الأعضاء البشرية من الأموات إلى الأحياء لأول مرة في مصر

أعلنــت وزارة الصحــة مؤخــرا عن تطبيق نقل الأعضاء مــن الأموات إلى الأحياء تفعيـلا للقانون رقم 5 لعام 2010 وذلك في خطوة تواكب التطور الحديث للطب ومساعدة المرضى الذين يحتاجون زراعة الأعضاء مع مراعاة عدم استغلال هذا الأمر تجاريا وإتاحته للغني والفقير.

> تحقيق : عبير علي عياد abeerali830@yahoo.com

> > وينظم هذا القانون عملية زرع الأعضاء البشرية وتقلها سواء من جسم إنسان حي أو ميت. وفيما يتعلق بنقل العضو من متوفى نصت المادة 8 من القانون على أنه يجوز لضرورة تقتضيها الخافظة على حياة إنسان أو علاجه من مرض جسيم أو أو جزء من عضو أو نسيح من جسد إنسان ميت وذلك فيما بين الصريين إذا كان الميت قد أوصى بذلك قبل وفاته بوصية موثقة أو أقر بذلك وفقا للإجراءات وأكد القانون في مواده على حظر التعامل في أي

عضو من أعضاء الإنسان أو أحد أنسجته على سبيل البيع أو الشراء. وعدم جواز أن يتكسب المتبرع أو ورثته أي فائدة مالية أو عينية من المتلقي

أو من ذويه بسبب نقل العضو . وتناول القانون النشأت التي ستنشرف على هذه العمليات حيث تم النص على إنشاء جُنة عليا لزرع الأعضاء البشرية يتولى رئاستها وزير الصحة وتتبع رئيس مجلس الوزراء وتقوم بتحديد المراكز التي يرخص لها بالزرع. كما تقوم اللجنة بإعداد قوائم بأسماء المرضى الذين يحتاجون الزرع من جسد إنسان مبت. وحدد القانون إجراءات زرع الأعضاء

البشرية من خلال النص على تشكيل لجنة طبية ثلاثية في كل منشأة مرخص لها بالزرع تختص بالوافقة على عملية زرع الأعضاء. ونصت المادة 14 على أنه لا يجوز نقل أي عضو أو جزء منه أو نسيج من جسد ميت إلا بعد ثبوت الموت يقينا حيث يكون إثبات الموت بإجراء اختبارات إكلينيكية وتأكيدية برائيات الموت بإجراء اختبارات إكلينيكية وتأكيدية من الأطباء المتخصصين طبقا لعايبر طبية قددها اللجنة العليا ويصدر بها قرار من وزير الصحة. كما تم النص على عقوبات لن يخالف القانون.





PRESS CLIPPING SHEET

د. حسام عبد الغفار: تم إنشاء لجنة زراعة الأعضاء والمشكلة التى تواجهنا ثقافة المجتمع

هذا القانون جاءت متشابهة في أسباب الرفض والقبول. فالرافضون أبدوا تخوفهم من الاجّار بأجسامهم وعدم ثقتهم في ضبط الأمر من الناحية القانونية. والوافقون رحبوا بالقرار لأن القانون تبت الموافقة عليه من الناحية الشرعية ولساعدة الرضى .

يقول الدكتور حسام عبد الغفار المتحدث باسم وزارة الصحة إنه تم إنشاء اللجنة العليا الختصة بعمليات نقل وزرع الأعضاء. كما تم الانتهاء من إعداد المراكز الصحية. ولكن المشكلة الوحيدة التي تقابلنا هي ثقافة الجنمع فكم شخص لديه استعداد أن يتبرع بعضو من أعضائه بعد أن يتوفى. إضافة إلى أن وزارة الصحة قامت بإجراء استطلاع رأي بين الأطباء حول تفعيل هذا الشق في القانون وجاءت نسبة القبول ضعيفة. وبناء عُلى هذا نعمل على توعية الأطباء فهم ليسوا بعزل عن ثقافة مجتمعنا وذلك عبر دورات توعية دينية وعن الأليات السليمة لنقل الأعضاء من الأموات إلى الأحياء خصوصا أن القانون يشترط وجود وصية من المتبرع. وأضيف أنه عند التنفيذ الفعلى للقانون سيتم خديد أليات تطبيقه وكيفية التعامل مع المستشفيات العامة أو الخاصة.

تعديلات حتى لا يتحول إلى تجارة

لعديلات حلى لا ينحون إلى لباري ويفول المستشار خالد الشباسي رئيس محكمة جنايات الجيزة إنه لكي يحقق القانون محل حديثنا الهدف المرجو منه وجنب أشكال التحايل التي يكن أن خَدتُ لابد من عمل منظومة موحدة خُت إشراف وزارة الصحة تتعامل مع الأعضاء البشرية وإرسالها إلى الأماكن المتخصصة التي ذكرها القانون لإجراء هذه العمليات ولا يترك الأمر للمستشفيات الاستثمارية حتى لا يتحول الأمر للتجارة مع عدم مفابلة أسرة المتبرع مع المتلقى قبل إجراء العملية.

وأن تكون اللجنة الطبية التي حددها القانون وجعلها تابعة نجلس الوزراء مستقلة لا تخضع للروتين الحكومي نظرا لطبيعة هذا العمل الذي يحتاج للسرعة فمثلا إذا كان التوفي موافقا على التبرع يتم التعامل مع الأعضاء مثل الكبد والكلى وقرنية العين فورا بأن يتم توجيهها للمستحق وفقا لأولوية الحالة الصحية .

ويكمل.. القانون بحاجة للأئحة تنفيذية منظمة لما ورد به من بنود مع تشديد العقوبات لن يخالف الضوابط المنصوص عليها لسد أي تغرات يمكن بها التحايل ومنع الاجّار خاصة في الجُنْتْ مجهولة الهوية والتي ترد إلى المشرحة. والحقيقة القانون يحتاج لإضافة تعديلات تنظم نقل الأعضاء من الحكوم عليهم بالإعدام ومجهولي الهوية.

كما أننا بحاجة لحملة قومية توعي الناس بثقافة التبرع بأعضاء الجسم بعد الوفاة لنجعله جزءا من مكوننا الثقافي وليس جارة أو بيعا وهنا أذكر بعض المتشددين الذين أفتوا بعدم جواز التبرع ومنهم أحد قادة الجماعة الحظورة الذي أبدى رأيا بعدم جواز التبرع بالأعضاء وبعدها بثلاثة أشهر قام بزرع كلى لنجله حصل عليها بمقابل مالي من التبرع الذي قام بإبلاغ النيابة ضده لعدم سداده باقي الثمن فأصبح مرتكبا بذلك أكثر من جرمة. وأوضح أنه هناك دول تغرس ثقافة التبرع بالأعضاء بدون مقابل فى العقول منذ الصغر لما لها من فوائد تعود على المرضى فعندما أجرى والدي عملية زرع كبد في لندن كرسى معتقد برى ولدي عميد ري من عبد على عدل كانت من فتاة توفيت في حادث دون أن يعلم عنها معلومات وعقب إجراء العملية فوجئنا باتصال من والديها وظلا على علاقة بأبي حتى توفاه الله.

الأطباء يرفضون

ويقول الدكتور خالد سمير عضو مجلس نقابة

المستشار خالد الشباسى: عمل منظومة موحدة بإشراف وزارة الصحة للتعامل مع الأعضاء البشرية ضرورة لتجنب التحايل



د. خالد سمير: العائق أمام تفعيل القائون هو عدم وجود تعريف واضح للموت

الأطباء وأستاذ جراحة القلب بطب عين شمس إن مصر من الناحية العلمية والتقنية لديها استعداد لنقل وزرع الأعضاء من الأموات للأحياء. ولكن العائق الذي يواجهنا في تفعيل القانون هو وجود مشكلة فقهية حول وضع تعريف واضح للموت. والحقيقة أن كثيرا من الدول من بينها الإسلامية وفي مقدمتها السعودية سبقتنا فى هذا الأمر. ووض عت تعريفا محددا للموت وأصبحت الآن جَري هذا النوع من العمليات.

وتابع.. إن مجلس قسم جراحة القلب بجامعة عين شمس اتخذ قرارا بإنشاء وحدة لزراعة القلب بأكاديمية القلب الجديدة استعدادا لتطبيق القانون. وأضيف هنا أنني درست في الخارج هذا التخصص ولم أستطع تطبيق خبراتي في م لعدم تفعيل هذا الفانون على الرغم من حاجة نحو 90 ألف مريض لزرع القلب. ومصر دولة يوجد بها متبرعون كثر فنحن لدينا مايقرب من 16 ألف قتيل سنويا بسبب حوادث الطرق يكن الاستفادة بأعضائهم والقانون غفل ذكر هذا الأمر وهو ما يجب الالتفات إليه .

وعن عدم تقبل بعض الأطباء لهذه الفكرة عبر استطلاع رأي يقول د. خالد استطلاع الرأي في الغالب يكون غير دقيق وعند سـوّال الأطباء بالستشفيات جد أن كثيرا منهم يوافقون على تطبيق هذا الفكر في مصر لأنه نوع من التطور في الطب. ودعم تفعيل القانون ضرورة لأنه هناك تقريباً نحو مليون مواطن سنويا بحاجة لنقل عضو أو سيج بشري وفي بعض الدول بالخارج أصبح التبرع وفقا للدستور هو الأصل ومن يرد الاستثناء منه يقدم طلبا بذلك للحكومة.

وأشير إلى أنه توجد بعض العناصر التي يم أن يؤخذ بها لتطبيق القانون فيما يتعلق بنقل الأعضاء من الأموات للأحياء وهي:

- وجود اتفاق واضح مع الأزهر الشريف على تعريف الموت السريري.

- المراكز المتخصصة التي حددها القانون لإجراء عمليات النقل لابد أن تكون في مستشفيات

عامة حُت رقابة مشددة من الحكومة. وما يتبعها من منشآت طبية مرتبطة بها مثل إنشاء بنك للأنسجة فمثلا عمليات زراعة القلب يتبعها صمامات وشرايين وغيرها من الأنسجة التي ختاج طريقة معينة للتبريد .

-دخول هذا النوع من العمليات ضمن منظومة "دجون عدر "معي على التأمين الصحي مع الاستعانة بالخبراء الذين لديهم جارب لتحقيق القانون بشغافية.

- دراسة بعض التجارب التي حدث بها إخفاق مثل بنك العيون وغيره حتى نتلافى هذه العيوب وسد باب التحايل ومواجهة مشكلة قجارة الأعضاء التي ظهرت بسبب الفقر المدقع.